السلسبيل

في معرفة الدليل

بسم الله الرحمن الرحيم

السلسبيل

في معرفة الدليل

حاشية على زاد المستقنع

لفضيلة الشيخ
صالح بن إبراهيم البليهي

الجزء الأول

١٤٠٦هـ

مكتبة جدة

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الرابعة

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الناشر
مكتبة جدة
ص.ب ٢٧٦٩
ت { ٦٤٧٥٩١٠
٦٣٩٧٥٧٨

مقدمة

بسم اللّه الرحمن الرحيم

إن الحمد للّه، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ باللّه من شرور أنفسنا ومن سيّئات أعمالنا. من يهده اللّه فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له. والحمد للّه الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا اللّه، وأشهد أن لا إله إلاّ اللّه وحده لا شريك له وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله، وصفيّه وخليله وخيرته من خلقه، خاتم النبيين، وأشرف المرسلين، صلّى اللّه عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين.

أمّا بعد فهذا كتاب «السلسبيل في معرفة الدّليل. حاشية على زاد المستقنع» لفضيلة الشيخ صالح بن إبراهيم البليهي، نضعه بين يدي القرّاء الكرام. وقد توخى فيه مصنفه أن يضع حاشية على كتاب الزاد يذكر فيها أدلّة أحكامه من الكتاب والسّنّة، مع ذكر اختلافات الأئمة الأعلام عليه.

وكتاب «زاد المستقنع في اختصار المقنع هو للعلامة الشيخ شرف الدين أبي النجا موسى بن أحمد المقدسي الحجاوي، اختصره بتصرّف من كتاب «المقنع» للإمام ابن قدامة المقدسي، وهو في الفقه على مذهب الإمام المبجّل أحمد بن حنبل رحمهم اللّه أجمعين.

وتوخّياً لمعرفة أهميّة هذا الكتاب عمدنا في هذه المقدمة إلى إعطاء لمحة عن الإمام أحمد ابن حنبل صاحب المذهب: عصره وحياته، مؤلفاته وأصول مذهبه. ولمحة عن حياة صاحب كتاب المقنع وصاحب كتاب زاد المستقنع في اختصار المقنع. وبالتدليل على مكانتهم العلمية نتعرّف على قيمة هذا المصنّف الجليل. واللّه الموفّق إلى الصواب.

الإمام أحمد

عصره:

كانت حياة أحمد في عصر استقرت فيه الأمور للدولة العباسية، بعد أن قلمت أظافر خصومها من: الخوارج، والعلويين على السواء. إلا أن بوادر التنافس بين العباسيين أنفسهم، قد بدأت تطل في فتنة الأمين والمأمون، التي انتهت بغلبة المأمون معتمداً على جيش فارس، ومنذ ذلك الحين أخذ الضعف يتسرب إلى الدولة باعتماد الخلفاء في سلطانهم على الأعاجم، فإذا كان المأمون قد اعتمد على الفرس، فقد اعتمد المعتصم على الترك من بعده، الذين أخذ نفوذهم يقوى حتى استبدوا بالأمر، واعتدوا على الخلفاء، وهتكوا حماهم، ثم انقسمت الدولة بعد ذلك إنقساماً شديداً.

وقد أدرك أحمد جانباً من هذا كله، فلم يحرض على فتنة، ولم ينتقد خليفة، وانصرف إلى حياته العلمية، ولكن حكم المأمون قد قارنه نفوذ علمي للمعتزلة، فلم يلتزم أحمد الصمت أمام بدعهم، وهو يرى انحرافهم في العقائد عن منهج السلف الصالح، بل حذر منهم، ونهى الناس عن مجالستهم.

وفي الوقت الذي ظهر فيه الزنادقة الذين يريدون نقض الحكم الإسلامي، وإحياء الحكم الفارسي، وكان المعتزلة في مقدمة من تصدى لهم، وسلكوا في جدالهم مسلك الفلاسفة في تفكيرهم، في هذا الوقت كان المحدثون والفقهاء يحتذون حذو الصحابة والتابعين في الإستدلال على العقائد، والوقوف عند فهم نصوص الكتاب والسنة، ولكن المأمون ومن وليه من الحكام أرادوا حمل العلماء على بعض آراء المعتزلة، مما أدى إلى وقوعهم في خصومة مع الفقهاء المحدثين.

وقد نضج الفقه في عصر أحمد، واستقامت طرائقه، والتقت فيه ثمرات جهود فقهاء الأمصار جميعاً من: عراقيين، وشاميين، وحجازيين، ووجد أحمد ثروة فقهية عظيمة خلفها السابقون من المجتهدين، فيما دون من كتب في مذهب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، واتصل بنفسه بالشافعي، فاستثمر هذا الفقه فيما لديه من علوم السنة، وتميز بمنهجه الفقهي الذي يغلب عليه طابع السنة، فإن دراسة السنة في عهده

قد نضجت كذلك، وعنى العلماء بها دراية ورواية، واهتم أحمد بتحصيلها، وأكب على دراستها، فكان إماماً في الحديث والفقه، وفي مسنده خير شاهد على إمامته في الحديث.

وفي عصر أحمد إشتد الاحتكاك الفكري وكثر الجدل بين الفقهاء من جانب، وبينهم وبين علماء الكلام من المعتزلة والجهمية والمرجئة من جانب آخر، وكذلك بين فرق أهل الكلام أنفسهم، ولم يكن أحمد بعيداً عن هذا، فاتجه إلى تحصيل السنة، والتعرف على فتاوي الصحابة، وكبار التابعين، ونفر من الجدل والمجادلين، وإن كان موقفه من القول بخلق القرآن يشهد بعظم فضله.

حياة أحمد: (١٦٤ - ٢٤١) هـ:

ولد أحمد رضي اللّه عنه في شهر ربيع الأول سنة ١٦٤ هـ، وكانت وفاته في نفس الشهر سنة ٢٤١ إحدى وأربعين ومائتين، وهو عربي الأصل، شيباني في نسبه لأبيه وأمه، وشيبان قبيلة من ربيعة، عدنانية، إشتهرت بالإباء، والهمة، والصبر، كانت منازلها بالبصرة وباديتها.

وأبوه محمد بن حنبل، وجده حنبل بن هلال، وقد نشأت أسرته بالبصرة إلا أن جده قد انتقل إلى خراسان، وكان والياً على «سرخس» في العهد الأموي، ثم انضم إلى صفوف الدعوة العباسية، وأوذى في ذلك، وانتقلت الأسرة بعد هذا إلى بغداد حيث كانت ولادة أحمد.

مات أبوه على الأرجح وهو طفل، فقامت أمه على تربيته مستعينة في نفقتها بما تركه أبوه من عقار ببغداد، فساعد ذلك النسب الرفيع وهذا اليتم في نشأته على سمو نفسه، وذكائه، وعلو همته، ونمو مواهبه، وتعرفه على أحوال مجتمعه.

وكانت بغداد التي نشأ فيها أحمد حاضرة العالم الإسلامي، ومهداً للعلوم المختلفة الشرعية، واللغوية، والعقلية، تموج بأنواع المعارف والفنون، وتزخر بالمشارب المختلفة، والأفكار المتباينة، وقد اختارت أسرة أحمد له منذ صباه، أن يتجه لخدمة الدين، فحفظ القرآن، وتزود من علوم العربية، وظهرت المعيتة وعرف بين

الإمام أحمد

عصره:

كانت حياة أحمد في عصر استقرت فيه الأمور للدولة العباسية، بعد أن قلمت أظافر خصومها من: الخوارج، والعلويين على السواء. إلا أن بوادر التنافس بين العباسيين أنفسهم، قد بدأت تطل في فتنة الأمين والمأمون، التي انتهت بغلبة المأمون معتمداً على جيش فارس، ومنذ ذلك الحين أخذ الضعف يتسرب إلى الدولة باعتماد الخلفاء في سلطانهم على الأعاجم، فإذا كان المأمون قد اعتمد على الفرس، فقد اعتمد المعتصم على الترك من بعده، الذين أخذ نفوذهم يقوى حتى استبدوا بالأمر، واعتدوا على الخلفاء، وهتكوا حماهم، ثم انقسمت الدولة بعد ذلك إنقساماً شديداً.

وقد أدرك أحمد جانباً من هذا كله، فلم يحرض على فتنة، ولم ينتقد خليفة، وانصرف إلى حياته العلمية، ولكن حكم المأمون قد قارنه نفوذ علمي للمعتزلة، فلم يلتزم أحمد الصمت أمام بدعهم، وهو يرى انحرافهم في العقائد عن منهج السلف الصالح، بل حذر منهم، ونهى الناس عن مجالستهم.

وفي الوقت الذي ظهر فيه الزنادقة الذين يريدون نقض الحكم الإسلامي، وإحياء الحكم الفارسي، وكان المعتزلة في مقدمة من تصدى لهم، وسلكوا في جدالهم مسلك الفلاسفة في تفكيرهم، في هذا الوقت كان المحدثون والفقهاء يحتذون حذو الصحابة والتابعين في الإستدلال على العقائد، والوقوف عند فهم نصوص الكتاب والسنة، ولكن المأمون ومن وليه من الحكام أرادوا حمل العلماء على بعض آراء المعتزلة، مما أدى إلى وقوعهم في خصومة مع الفقهاء المحدثين.

وقد نضج الفقه في عصر أحمد، واستقامت طرائقه، والتقت فيه ثمرات جهود فقهاء الأمصار جميعاً من: عراقيين، وشاميين، وحجازيين، ووجد أحمد ثروة فقهية عظيمة خلفها السابقون من المجتهدين، فيما دون من كتب في مذهب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، واتصل بنفسه بالشافعي، فاستثمر هذا الفقه فيما لديه من علوم السنة، وتميز بمنهجه الفقهي الذي يغلب عليه طابع السنة، فإن دراسة السنة في عهده

قد نضجت كذلك، وعنى العلماء بها دراية ورواية، واهتم أحمد بتحصيلها، وأكب على دراستها، فكان إماماً في الحديث والفقه، وفي مسنده خير شاهد على إمامته في الحديث.

وفي عصر أحمد إشتد الاحتكاك الفكري وكثر الجدل بين الفقهاء من جانب، وبينهم وبين علماء الكلام من المعتزلة والجهمية والمرجئة من جانب آخر، وكذلك بين فرق أهل الكلام أنفسهم، ولم يكن أحمد بعيداً عن هذا، فاتجه إلى تحصيل السنة، والتعرف على فتاوي الصحابة، وكبار التابعين، ونفر من الجدل والمجادلين، وإن كان موقفه من القول بخلق القرآن يشهد بعظم فضله.

حياة أحمد: (١٦٤ - ٢٤١) هـ:

ولد أحمد رضي اللّه عنه في شهر ربيع الأول سنة ١٦٤ هـ، وكانت وفاته في نفس الشهر سنة ٢٤١ إحدى وأربعين ومائتين، وهو عربي الأصل، شيباني في نسبه لأبيه وأمه، وشيبان قبيلة من ربيعة، عدنانية، إشتهرت بالإباء، والهمة، والصبر، كانت منازلها بالبصرة وباديتها.

وأبوه محمد بن حنبل، وجده حنبل بن هلال، وقد نشأت أسرته بالبصرة إلا أن جده قد انتقل إلى خراسان، وكان والياً على «سرخس» في العهد الأموي، ثم انضم إلى صفوف الدعوة العباسية، وأوذى في ذلك، وانتقلت الأسرة بعد هذا إلى بغداد حيث كانت ولادة أحمد.

مات أبوه على الأرجح وهو طفل، فقامت أمه على تربيته مستعينة في نفقتها بما تركه أبوه من عقار ببغداد، فساعد ذلك النسب الرفيع وهذا اليتم في نشأته على سمو نفسه، وذكائه، وعلو همته، ونمو مواهبه، وتعرفه على أحوال مجتمعه.

وكانت بغداد التي نشأ فيها أحمد حاضرة العالم الإسلامي، ومهداً للعلوم المختلفة الشرعية، واللغوية، والعقلية، تموج بأنواع المعارف والفنون، وتزخر بالمشارب المختلفة، والأفكار المتباينة، وقد اختارت أسرة أحمد له منذ صباه، أن يتجه لخدمة الدين، فحفظ القرآن، وتزود من علوم العربية، وظهرت المعيتة وعرف بين

أقرانه ورفاقه بالتقوى والإستقامة، وحسن الخلق، ولما شب عن الطوق وجد أمامه في بغداد منهجين لطلب الشريعة، أحدهما: منهج الفقه، والآخر: منهج الحديث، فراد طريق الفقهاء بادىء ذي بدء على مذهب أهل الرأي، وأخذ عن القاضي أبي يوسف صاحب أبي حنيفة، ثم مال من بعد إلى طريق المحدثين، وانصرف إلى الحديث، وإن لم ينقطع انقطاعاً كاملاً عن الفقه..

قال الخلال في تاريخ الحافظ الذهبي: كان أحمد قد كَتَبَ كُتُبَ الرأي وحفظها، ثم لم يلتفت إليها.

وقد أخذ الحديث عن علماء في الأمصار كلها في العراق، والشام، والحجاز، ويدل مسنده على أنه جمع الحديث جمعاً متناسباً من هذه الأمصار، وبدأ من ذلك بالأخذ عن شيوخ الحديث في بغداد، ثم رحل إلى البصرة، والكوفة، والحجاز، واليمن، منذ سنة ١٨٦ هـ وهكذا يبدأ الناشىء علمه بالتلقي عن أهل بلده، فلازم في بغداد إماماً من أئمة الحديث، هو: هشيم بن بشير (أبي حازم الواسطي) المتوفى سنة ١٨٣ هـ، روى عنه ابنه صالح، كما في (المناقب) لإبن الجوزي فقال: كتبت عن هشيم سنة تسع وسبعين، ولزمناه إلى سنة ثمانين، وإحدى وثمانين، وإثنتين وثمانين، ومات في سنة ثلاث وثمانين، كتبنا عنه كتاب الحج: نحواً من ألف حديث، وبعض التفسير، وكتاب القضاء وكتباً صغاراً، وسأله إبنه صالح بعد ذلك القول: يكون ثلاثة آلاف؟ قال: أكثر.

وبعد موت هشيم، تلقى أحمد الحديث من سائر شيوخ بغداد، حتى بلغ العشرين عاماً، ثم بدأ في رحلاته المتوالية لتلقي الحديث من رجاله شفاهاً، فرحل إلى البصرة خمس مرات، وإلى الحجاز مثلها، إلتقى في الأولى منها بالشافعي وأخذ عنه سنة ١٨٧ هـ، ثم التقى به بعد ذلك في بغداد حين نضج ووعى فقهه وأصوله.

ورغب مع صاحبه يحيى بن معين في الحج سنة ١٩٨ هـ، والذهاب إلى عبد الرزاق بن همام بصنعاء في اليمن، فوجداه في مكة، ولكن أحمد لم يكتف بهذا اللقاء وسافر إلى صنعاء مع بعد الشقة وانقطاع النفقة، وأخذ عن عبد الرزاق هناك.

وعنى أحمد بتدوين ما يسمع من أحاديث وآثار، ولم يكتف بالحفظ، وكان يحمل في رحلاته حقائب كتبه على ظهره، ولا يحدث إلا من كتاب خشية أن ينسى، تورعاً منه وتقوى، مع أنه كان جيد الحفظ قوي الذاكرة.

وقد ذكر الحافظ الذهبي من شيوخه سوى من ذكرنا، سفيان بن عينية، ويحيى القطان، والوليد ابن مسلم، والقاضي أبا يوسف، وعبد الرحمن بن مهدي.

جلوسه للتحديث والفتوى:

ولما اكتمل نضج أحمد، واستوثق من علمه بعد رحلاته العلمية الطوال الشاقة جلس للتحديث والفتيا.

وقد قال ابن الجوزي: إن أحمد لم ينصب نفسه للحديث والفتوى إلا بعد أن بلغ الأربعين، ويحكى في ذلك أن بعض معاصريه جاء يطلب إليه الحديث سنة ٢٠٣ هـ (ثلاث ومائتين) فأبى أن يحدثه، فذهب إلى عبد الرزاق بن همام باليمن، ثم عاد إلى بغداد سنة ٢٠٤ هـ (أربع ومائتين) فرأى أحمد قد حدث واستوى الناس عليه. ولعله راعى في ذلك أن هذا السن هو سن النضج والبلاغ، وقد بعث الرسول ﷺ في الأربعين، ثم قام بتبليغ الرسالة، وربما كان هذا هو سن جلوسه للدرس والإفتاء بعد أن اجتمع الناس عليه، وكان من قبل يفتي للضرورة دون أن يتخذ لنفسه مجلساً يقصده طلاب العلم للأخذ عنه، فلما ذاع ذكره في الآفاق الإسلامية، وقصده الناس للسؤال عن الحديث والفقه، جلس للدرس والإفتاء في المسجد الجامع ببغداد. وكثر الإزدحام عليه حتى ذكر بعض الرواة أن عدة من كانوا يستمعون إلى درسه نحو خمسة آلاف مما يدل على مدى ما وصلت إليه مكانته.

والذي جاء في (تاريخ الذهبي) و(المناقب) لإبن الجوزي، يدل على أن مجلسه تميز بالوقار والسكينة، وأنه كان يسأل عن الأحاديث المروية في الموضوع، فيتحرى النقل من كتبه غالباً دون أن يعتمد على الحفظ وحده، وأنه كان يرى أن علم الدين هو علم الكتاب والسنة، فلا يسمح بتدوين فتاواه الفقهية، ويعتبر تدوين آراء الناس في الدين من البدع.

محنته:

دعا المأمون الفقهاء والمحدثين إلى القول بخلق القرآن كما يقول أصحابه من المعتزلة، وأراد أن يحمل أحمد على أن يقول مقالته في خلق القرآن، فأبى أن يوافقه، وكان ذلك سبباً في إيذائه في عصر المأمون، وتوالى هذا الإيذاء بوصية منه في عصر المعتصم والواثق.

والذي يروى أن أول من قال: إن القرآن مخلوق هو الجعد بن درهم في العصر الأموي، فقتله خالد بن عبد الله القسري يوم الأضحى بالكوفة، وقد أتى به مشدوداً في الوثاق عند صلاة العيد، فصلى خالد وخطب، ثم قال في آخر خطبته: (إذهبوا وضحوا بضحاياكم تقبل، فإني أريد أن أضحي بالجعد بن درهم، فإنه يقول: ما كلم الله موسى تكليماً، ولا اتخذ الله إبرهيم خليلاً، تعالى الله عما يقول علواً كبيراً)، ثم نزل وقتله.

وقال مثل ذلك القول: الجهم بن صفوان، ولما جاء المعتزلة ونفوا صفات المعاني، أنكروا أن يكون الله سبحانه وتعالى متكلماً، وقالوا: إن الله يخلق الكلام كما يخلق كل شيء، فكانت دعواهم أن القرآن مخلوق لله، واشتد خوض المعتزلة في ذلك، حتى جاء المأمون واتخذ حاشية منهم، وقربهم حيث كان تلميذاً لأبي الهذيل من رؤوس المعتزلة.

وقد طلب المأمون من نائبه في بغداد اسحاق بن إبرهيم إستدعاء الفقهاء والمحدثين ليحملهم على أن يقولوا: إن القرآن مخلوق، فأحضرهم، ومنهم أحمد بن حنبل، وأنذرهم بالعقوبة الشديدة، ولكن الله ربط على قلوب قلة منهم، آثروا الباقية على الفانية، فأصروا على موقفهم وإبائهم، وفي مقدمتهم أحمد بن حنبل، الذي ظل صابراً حتى النهاية، يكبل بالحديد، ويحبس ويؤذى حتى مات المأمون. ولكن موته لم ينه المحنة، بل ابتدأت في دور أقسى وأشد لأنه أوصى أخاه المعتصم بهذه المقالة من بعده، فسيق أحمد مصفداً إليه، بعد أن ولي الخلافة، وضرب بالسياط المرة بعد المرة، إلى أن يغمى عليه، واستمر حبسه نحواً من ثمانية وعشرين شهراً، ثم أطلق سراحه، وعاد إلى بيته وقد أثخنته الجراح، ولما استجم مما ألم به واصل درسه بالمسجد حتى مات

المعتصم، وجاء الواثق، فأشار عليه أحمد بن أبي داود زعيم القول بخلق القرآن حينئذ الذي كان يسمي أمثال أحمد حشو الأمة، بألا يضرب أحمد كما فعل المعتصم، لأن هذا زاده منزلة عند الناس، وأن يكتفي بمنعه من الاجتماع والخروج للدرس، فانقطع أحمد عن الدراسة مدة تزيد عن خمس سنوات، إلى أن مات الواثق سنة ٢٣٢ هـ اثنتين وثلاثين ومائتين، ثم عاد إلى الدرس مكرماً عزيزاً.

وكان أحمد يرفض عطاء الخلفاء، عرض عليه المتوكل مالاً كثيراً بعد انتهاء محنته، وألح في العرض فأصر أحمد على الامتناع، وإن أكره على أخذ شيء فإنه كان يوزعه على الفقراء والمحتاجين، ورضي أحمد طوال حياته بعيشة الكفاف زاهداً تقياً.

المسند:

خلف أحمد وراءه للأمة الإسلامية كتابه «المسند» الذي جمع فيه ما رواه من أحاديث دونها بأسانيدها، وبدأ في تلقيها وهو في السادسة عشرة من عمره، سنة ١٨٠ هـ، غير أنه كان يكره كتابة غير السنة.

روي أن عبد الله قال: قلت لأبي: لما كرهت وضع الكتب؟ وقد عملت المسند؟ فقال له: عملت هذا الكتاب إماماً إذا اختلف الناس في سنة رسول الله ﷺ رجعوا إليه.

وقد استمر أحمد في جمع مسنده هذا عن الثقات الذين رحل إليهم مدى حياته، وكان في أوراق متفرقة، فلما أحس بدنو الأجل جمع بنيه وخاصته وأملى عليهم ما كتب مجموعات وإن لم يكن مرتباً.

والسند المتداول اليوم هو رواية عبد الله بن أحمد، الذي ورث عن والده حب الحديث، وحسن العناية به، وقرر العلماء إنه كان أروى الناس عن أبيه.

وروى عنه مسند أبيه الثقات الأثبات من بعده حتى حفظته الأجيال.

وعبد الله هو الذي رتب المسند بالوضع الذي نراه الآن، فروى مسند كل صحابي على حدة.

ولا شك أن أحمد كان يتحرى الأخذ عن الثقات، ولكن العلماء اختلفوا في مدى قوة أحاديث المسند، وإن اتفقوا على أن فيه: الصحيح، والحسن، والغريب.

وقد قال ابن تيمية: ليس كل ما رواه أحمد في المسند وغيره، يكون حجة عنده، بل يروي ما رواه أهل العلم، وشرطه في المسند ألا يروي عن المعروف بالكذب عنده، وإن كان في ذلك ما هو ضعيف، ثم بين أن الضعيف أو الموضوع إنما هو من زيادات ابن عبد الله.

وخالف العراقي ابن تيمية، وذهب إلى أن في المسند أحاديث ضعيفة كثيرة، وأحاديث موضوعة قليلة.

وقد رد ابن حجر على شيخه في كتابه «القول المسدد في الذب عن مسند أحمد».

والذي عليه المحققون من العلماء: أن مسند أحمد ليس فيه الموضوع، وإن كان فيه الضعيف، وفرق بين الضعيف والموضوع، فالضعيف لم تتوفر فيه شروط الرواية الصحيحة، أما الموضوع فهو الذي قام الدليل على الكذب فيه.

وقد قام الشيخ أحمد شاكر بتخريج أحاديث المسند، وضبط فهارسه، فجعل فيه فهارس للأعلام، وفهارس للصحابة مرتبة على حروف المعجم.

وقام الشيخ أحمد البنا والد الداعية الشهيد حسن البنا بترتيب المسند وفق الأبواب الفقهية، فيسر مهمة البحث فيه، والتوصل إلى المطلوب منه، ونشر بعنوان: «الفتح الرباني على مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني».

أصول مذهبه:

أخص ما تميز به مذهب أحمد أنه يقوم على فقه السنة، ولذا فإنه يعد من كبار المحدثين، وقد ذكر ابن القيم في «أعلام الموقعين» أن فتاوي أحمد بن حنبل مبنية على خمسة أصول، نتناولها فيما يلي:

١ ـ النصوص:

كان أحمد إذا وجد النص أفتى بموجبه، ولا يلتفت إلى ما خالفه كائناً من كان، ولم يكن يقدم على الحديث الصحيح عملاً ولا رأياً ولا قياساً.

وهذا يفسر لنا عنايته بجمع النصوص حتى اجتمع له منها ما لم يجتمع لغيره.

وتدل مناظرته في مسألة القول بخلق القرآن، وفي الرد على الزنادقة، والجهمية دلالة واضحة على ذلك. فقد كان يطالبهم بالنصوص، ويقول إئتون بكتاب أو سنة حتى نجيبكم إلى ما لم يدل عليه الكتاب والسنة.

والنصوص عند أحمد وافية بأكثر أحكام أفعال العباد، يستوى في ذلك نصوص القرآن ونصوص السنة، فقد جاءت نصوص القرآن بالقواعد العامة، التي تتناول كثيراً من الفروع والمسائل، وأوتي رسول اللّه ﷺ جوامع الكلم، فكان يتكلم بالكلمة، الجامعة التي تتضمن المعاني الكثيرة، وتشمل ما لا يحصى من المسائل، فإذا فهمت معاني النصوص في الكتاب والسنة، تبين أنها شاملة لعامة أفعال العباد.

ونصوص الكتاب والسنة في مرتبة واحدة عند أحمد، فإن حجية السنة ثابتة بالكتاب كما أن السنة بيان للكتاب، وهذا وذاك يجعل نصوص السنة الصحيحة، بمنزلة نصوص القرآن في الاستدلال.

وحيث وجد النص عند أحمد فإنه لا يلتفت لمن خالفه، ولو كانت المخالفة من بعض الصحابة، ولهذا لم يلتفت إلى خلاف عمر في «المبتوتة» لحديث فاطمة بنت قيس التي طلقها زوجها البتة، فقد أفتى عمر بأن المبتوتة لها النفقة ولها السكن، وقد قال رسول اللّه ﷺ لفاطمة: «ليس لك عليه نفقة ولا سكن» ولم يلتفت إلى قول عمر في منع المفرد والقارن من الفسخ إلى التمتع لصحة أحاديث الفسخ. حيث ثبت في الأحاديث الصحيحة أن الرسول ﷺ أمر من لم يسق الهدى بعد الطواف والسعي أن يتحلل وأن يجعلها عمرة. ولم يلتفت إلى قول ابن عباس، وإحدى الروايتين عن علي: أن عدة المتوفي عنها الحامل أقصى الأجلين. لصحة حديث سبيعة الأسلمية التي وضعت حملها بعد وفاة زوجها بأيام فأفتاها رسول اللّه ﷺ بأنها قد حلّت حين وضعت حملها. ولم يلتفت إلى قول معاذ ومعاوية في توريث المسلم من الكافر لصحة الحديث المانع من التوارث بينهما «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم».

ففضل الصحابة والتابعين عند أحمد لا يسوغ تقديم آرائهم على نصوص رسول اللّه ﷺ فهو المعصوم، وكلٌ يؤخذ من قوله، ويرد إلى رسول اللّه ﷺ: «من عمل

عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[1]، فكان الأخذ بالنص، وإهدار ما خالفه من أوضح قواعد الإمام أحمد وأصول مذهبه في فتاواه.

٢ ـ فتاوي الصحابة:

جعل ابن القيم الأصل الثاني من أصول الإمام أحمد ما أفتى به الصحابة. فإنه إذا وجد لبعضهم فتوى لا يعرف له مخالف منهم فيها لم يعدها إلى غيرها.

والمعروف أن فتوى الصحابي من الأدلة المختلف فيها عند الأصوليين، والإمام أحمد يرى أن ما أفتى به الصحابي إذا لم يعلم له مخالف يكون حجة، ذلك لأنه يعتبر من باب الإجماع السكوتي، ولكن أحمد يتورع عن أن يسمى هذا إجماعاً، فيقول: لا أعلم شيئاً يدفعه، أو يقول: لا أعلم فيه اختلافاً أو نحو ذلك.

وقول الصحابي فيما لا مجال للاجتهاد فيه يكون بمنزلة الحديث المرفوع، أما إذا كان للرأي فيه مجال فلا يخلو من أمرين:

(أ) أن يشيع وينتشر بين الصحابة ولا يظهر خلافه. فظاهر كلام أحمد أنه دليل مقطوع به، يجب اتباعه، وتحرم مخالفته، ولم يسمى إجماعاً، بل أثر عنه قوله: (من ادعى الإجماع فهو كاذب، لعل الناس قد اختلفوا). ولذا نسبوا إليه إنكار الإجماع، وحمل هذا الإنكار على أنه إنكار للإجماع العام النطقي، لا الإجماع السكوتي. أو إجماع ما بعد الصحابة، أو بعدهم وبعد التابعين، أو بعد القرون الثلاثة المشهود لها بالخير.

(ب) أن لا يشيع ولا ينتشر بين سائر الصحابة، ولا يعرف له مخالف، فإن دل عليه القياس وجب العمل به. قال أبو البركات في «المسودة»[1]، (إذا قال الصحابي قولاً ولم ينقل عن صحابي خلافه، وهو ما يجري بمثله القياس والاجتهاد، فهو

---

(١) رواه احمد ومسلم.

(١) هو مجد الدين أبو البركات، عبد السلام بن عبد الله بن الخضر الحنبلي من آل تيمية، أحد الثلاثة الذين صنفوا المسودة في أصول الفقه انظر المسودة بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني بالقاهرة، ص ٣٣٦.

حجة. نص عليه أحمد في مواضع وقدمه على القياس).

وهذا هو الذي أثر عن أحمد في كلامه، يقول: (ما أجبت في مسألة إلا بحديث عن رسول اللَّه ﷺ، إذا وجدت في ذلك السبيل إليه، أو عن الصحابة، أو عن التابعين، فإذا وجدت عن رسول اللَّه ﷺ، لم أعدل إلى غيره، فإذا لم أجد عن رسول اللَّه ﷺ فعن الخلفاء الأربعة الراشدين المهديين، فإذا لم أجد عن الخلفاء، فعن أصحاب رسول اللَّه ﷺ الأكابر فالأكابر، فإذا لم أجد فعن التابعين، وعن تابعي التابعين، وما بلغني عن رسول اللَّه ﷺ حديث «يعمل له ثواب إلا عملت به، وجاء ذلك الثواب ولو مرة واحدة». ويقول: «أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول اللَّه ﷺ والإقتداء بهم، وترك البدع).

وقال الشيخ أبو زهرة: (ولذلك كانت أقوال الصحابة وفتاواهم حجة عنده ـ أي عند أحمد ـ تلي حجة أحاديث الرسول ﷺ الصحيحة، وتتقدم على المرسل من الأحاديث، والضعيف من الأخبار، وقد اتفق العلماء الذين نقلوا فقهه على ذلك، ولم يختلفوا فيه، فكلهم مجمع على أنه كان يأخذ بفتوى الصحابة، ولا يجتهد برأيه ما وجد في موضوع الفتوى أثراً منقولاً عن صحابي).

٣ ـ الاختيار من فتاوي الصحابة إذا اختلفوا:

قال ابن القيم: الأصل الثالث من أصوله ـ أي أصول أحمد ـ إذا اختلف الصحابة تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة، ولم يخرج عن أقوالهم، فإن لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف فيها ولم يجزم بقول.

ويتضح من هذا أن المراد بالاختيار من أقوال الصحابة، أن يختار أقرب هذه الأقوال إلى الكتاب والسنة، وهذا يقتضي النظر فيها، والرجوع إلى النصوص حتى يختار أقربها إلى دلالة النص.

قال أبو يعلى: إذا اختلف الصحابة في المسألة على قولين ولم ينكر بعضهم على بعض لم يجز لمن هو من أهل الإجتهاد أن يأخذ بقول بعضهم من غير دلالة على صحة قول الصحابي.